... [illegible] ...
بعد ارضه وسمواته وهي ادا[illegible] ... واه وطاعته وشرفنا بحمل امانته عما[illegible]
واعظم امانته ... لواته والصلوة والسلام على اكرم احبائه
محمد اشرف رسله وانبيائه صلوة تتوالى على ممر الدهور وكر
الساعات والشهور اما بعد فلا نعمة لله تعالى على عباده اعظم من الايمان
والعبادة ولا وسيلة اليهما سوى تحصيل علمهما بنور البصيرة ولا نقمة اعظم من الكفر
والمعصية ولا داعي اليهما سوى عمى القلب بظلمة الجهالة فيجب على كل عاقل بالغ
ان يكحل بصيرته بكحل العلم الذي لا بد منه حتى يذهب العمى الذي حصل
بظلمة الجهالة ويرى الصراط المستقيم والنهج القويم الذي بعث النبي عم
لدعوة الناس الى سلوكه ولا يتأتى في سلوكه الا بمعرفة الصانع واداء
ما كلف به فيقول العبد الفقير المقر بالذنب والتقصير مفارق الوطن
وراكب المحن طاهر بن اسلام بن قاسم الانصاري الخوارزمي غفر الله ذنوبه
وستر عيوبه يوم القيمة لما لفظني رامي الغربة من ديار خوارزم الى هذه الترا[illegible]
بمقاساة متاعب الشدة والكربة بعد الرجوع من سفر الكعبة وهي بلاد ال[illegible]
اردت ان اجمع مختصرا جامعا هذا المقصود مشتملا على المطلوب المعـ[illegible]
واخلص اخواني من التعذير المنقطعين الى الله تعالى فشرعت
في هذا المختصر وتاليفه وترتيبه وترصيفه وذكرت في ا[illegible]

ان التسمية ادب فانها ذكرت بعد ... الوضوء ... والصحيح انها سنة هد يسمى
قبل الاستنجاء وبعده هو الصحيح والسنوا[ك] ... والاستنشاق ومسح الاذنين
وتخليل اللحية والاصابع وتكرار الغسل الى الثلث تف اما تخليل اللحية فهو
من الادب عند ابي ح وم وعند ابي س سنة كذا ذكر ايضا في النهاية والفتاوى
الظهيرية وهكذا ذكر عن مح في الاثار وفي ذكر في تحفة الفقهاء ان الموالات من
سنن الوضوء وهو ان لا يشتغل بين افعال الوضوء بعمل ليس منه وعند مالك
الموالات فرض كذا في تحفة الفقهاء وفتاوى الظهيرية الا ان في الظهيرية ذكر
ان الموالات عند الش فيها ايضا فرض هد ويستحب ان ينوي الطهارة ويستوعب
راسه بالمسح ويرتب الوضوء فيبدأ بما بدأ الله تعالى بذكره وبالميامن كذا في القدوري
والنية في الوضوء سنة عندنا وعند الشافعي فرض وفي ذكر في خلاصة الفتاوى
ان الكرخي اسناد في كتابه ان من ترك النية في الوضوء فقد اساء وخالف السنة
وهكذا قال المتقدمون حتى قال بعض المتاخرين والاستيعاب في المسح سنة كذا
في الهداية والكنز وغيره هد الترتيب المنصوص في الوضوء سنة عندنا كذا ايضا
في الكنز وعند الشافعي فرض كذا في الهداية والكافي واذا اراد الوضوء يبدأ
بالنية ينوي بقلبه ويقول بلسانه نويت ان اتوضأ للصلوة رفعا للحدث
وتقربا الى الله تعالى وهي مستحبة عندنا في الوضوء والغسل وعند الش فهي فرض
كذا في الكافي وذكر في الكفاية الافضل ان يقول بسم الله الرحمن الرحيم ند المنقول

Copyright © King Saud University